

2684- توفي رجل وأوصى لأولاده الذكور بأكثر من ميراثهم، فهل تنفذ وصيته؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم يقول توفي رجل وكان يملك قطعة ارض وحينئذ كتب بأولاده الذكور اكثر من في بهمنا الميراث ولم يكتب للبنات نصيبهن الكامل بحجة ان الاولاد الذكور قد تعبوا في زيادة المساحة واستصلاح الارض - 00:00:00

فهل ما فعله صحيح؟ وهل يكون قد ارتكب ذنبا؟ جزاكم الله خيرا. يجب عليه العدل بين اولاده بان يعطي الذكر مثل حظ قال له انت مين؟ ويعدل بين اولاده في العطية ذكورهم واناثهم على حسب المواريس التي شرعها الله سبحانه وتعالى - 00:00:20

ولا يجوز ان يحابي وان يفضل بعضهم على بعض اكثر من حقه الذي فرضه الله له في الميراث لما في ذلك من الجور ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا الله واعدوا بين اولادكم. نعم - 00:00:40